

أضواء البيان

@ 467 % (و بنت كريم قد نكحنا ولم يكن % لها خاطب إلا السنان وعامله) % .
وقول جران العود : وقول جران العود : % (و بلدة ليس بها أنيس % إلا اليعافير وإلا العيس
%) .

(فالسنان) ليس من جنس (الخاطب) و (اليعافير واليعيس) ليس واحد منهما من جنس (الأنيس) .
وقول ضرار بن الأزور : (فالسنان) ليس من جنس (الخاطب) و (اليعافير واليعيس) ليس واحد منهما من جنس (الأنيس) .
وقول ضرار بن الأزور : % (أجاهد إذ كان الجهاد غنيمة % و [بالعبد المجاهد أعلم) % (عشية لا تغني الرماح مكانها % ولا النل إلا المشرفي المصمم) % .

وبهذا الذي ذكرنا تعلم صحة وقوع الاستثناء المنقطع كما عليه جماهير الأصوليين خلافاً للإمام أحمد بن حنبل وبعض الشافعية القائلين : بأن الاستثناء المنقطع لا يصح ، لأن الاستثناء إخراج ما دخل في اللفظ ، وغير جنس المستثنى منه لم يدخل في اللفظ أصلاً حتى يخرج بالاستثناء . .
تنبيهات .

الأول اعلم أن تحقيق الفرق بين الاستثناء المتصل والمنقطع يحصل بأمرين يتحقق بوجودهما أن الاستثناء متصل . وإن اختل واحد منهما فهو منقطع : الأول أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه ، نحو : جاء القوم إلا زيدا . فإن كان من غير جنسه فهو منقطع ، نحو : جاء القوم إلا حماراً . والثاني أن يكون الحكم على المستثنى بنقيض الحكم على المستثنى منه . ومعلوم أن نقيض الإثبات النفي كالعكس . ومن هنا كان الاستثناء من النفي إثباتاً ، ومن الإثبات نفياً . فإن كان الحكم على المستثنى ليس بنقيض الحكم على المستثنى منه فهو منقطع ولو كان المستثنى من جنس المستثنى منه . فقوله تعالى : { لا يذوقونَ فيها الموتَ } لا يذوقونَ فيها الموتَ { لا يذوقونَ فيها الموتَ } لا يذوقونَ فيها الموتَ . مع أن المستثنى من جنس المستثنى منه . وكذلك قوله : { لا تأكلوا مما أكلوا } لا تأكلوا مما أكلوا { لا تأكلوا مما أكلوا } لا تأكلوا مما أكلوا . وإنما كان منقطعاً في الآيتين لأنه لم يحكم على المستثنى بنقيض الحكم على المستثنى منه . فنقيض : { لا يذوقونَ فيها الموتَ } لا يذوقونَ فيها الموتَ { لا يذوقونَ فيها الموتَ } لا يذوقونَ فيها الموتَ . وهذا النقيض الذي هو ذوق الموت في الآخرة لم يحكم به على المستثنى بل حكم بالذوق في الدنيا . ونقيض { لا تأكلوا مما أكلوا } لا تأكلوا مما أكلوا { لا تأكلوا مما أكلوا } لا تأكلوا مما أكلوا .

